



اتفاقية تعاون علمي ثقافي  
بين  
الجامعة السورية الخاصة و **جامعة الحواش الخاصة**

بناءً على الرغبة المشتركة في تعزيز علاقة التعاون العلمي بين الجامعة السورية الخاصة وجامعة الحواش الخاصة، وافقت الجامعتان على هذه الاتفاقية التي تشمل المجالات الآتية:

**المادة الأولى – تبادل الزيارات:**

- 1- تتبادل الجامعتان الزيارات قصيرة المدى لأعضاء الهيئة التعليمية ، وذلك بهدف إلقاء المحاضرات، والتدريب و التحصيل العلمي.
- 2- تتبادل الجامعتان الزيارات الطويلة المدى للأساتذة لإجراء بحوث مشتركة وللتدريب .
- 3- تتبادل الجامعتان الزيارات لبعض الطلاب في الكليات المتاظرة للاطلاع و التدريب .

**المادة الثانية – تبادل النشاط العلمي :**

- 1- تتبادل الجامعتان الدعوات للمشاركة في المؤتمرات، وحلقات البحث، وورشات العمل، واللقاءات الأخرى التي تعقد في أي منها .
- 2- تتعاون الجامعتان في المجالات الآتية ضمن الإمكانيات المتوفرة :
  - أ. القيام بأبحاث علمية مشتركة .
  - ب. الاشتراك في النشاطات العلمية المختلفة التي يقيمها أي من الطرفين وبالاتفاق بينهما.
  - ت. إقامة دورات تدريبية مشتركة للمحاضرين في الجامعتين .
  - ث. تدريب الطلاب في المخابر النوعية في كلتا الجامعتين ضمن شروط يتفق عليها لاحقاً .



ج. الاستفادة من المخابر والتجهيزات في كلتا الجامعتين وفق شروط يتفق عليها لاحقاً.

ح. المشاركة في النشاطات الرياضية والاجتماعية في كلتا الجامعتين .

#### المادة الثالثة – تبادل الطلاب :

1- تسمح الجامعتان لطلابهما بدراسة مقرر أو أكثر في الجامعة الأخرى وفق القواعد الصادرة عن مجلس التعليم العالي، وتعد نتائج الطالب معتمدة في الجامعة الأخرى.

#### المادة الرابعة – تبادل المنشورات العلمية :

1- تتبادل الجامعتان الكتب والمراجع الجامعية، والنشرات العلمية الدورية التي تصدر في كل منها .

2- تستفيد كل من الجامعتين من المكتبات الإلكترونية في الجامعة الأخرى بما لا يتعارض مع أنظمتها .

#### المادة الخامسة – البرنامج التنفيذي :


1- بعد اعتماد هذه الاتفاقية أصولاً تضع الجامعتان برنامجاً تنفيذياً تفصيلياً مشتركاً للتعاون بينهما يحدد فيه أوجه التعاون المشترك ؛ وذلك بما يتوافق مع الأنظمة والقوانين المعمول بها في كل منها .

2- يعين منسق من جامعة الحواش الخاصة وآخر من الجامعة السورية الخاصة يقع على عاتقهما متابعة تطبيق البرنامج التنفيذي، وإجراء ما يلزم لحل المشكلات التي تعرّض تنفيذه.

#### المادة السادسة – الشروط المالية :

1- تتحمل الجهة المضيفة من أي من الجامعتين نفقات الإقامة والمعيشة للزيارات القصيرة التي يقوم بها أفراد من الجامعة الأخرى .

2- تحدد كيفية تغطية نفقات الإقامة للزيارات الطويلة ( 1 – 4 أشهر ) بموجب مراسلات رسمية وبموافقة الطرفين.



المادة السابعة – سريان الاتفاق :

- 1- تعد هذه الاتفاقية نافذة من تاريخ اعتمادها لدى الجامعتين وفق أنظمة كل منها.
- 2- مدة هذه الاتفاقية ثلاثة سنوات، تجدد تلقائياً ما لم يطلب أحد الطرفين إنهاءها بكتاب رسمي قبل ستة أشهر من انتهاء مدتها.
- 3- يجوز تعديل هذه الاتفاقية بعد تبادل الرأي والمشورة بين الطرفين وبموافقتهم.
- 4- يحل أي اختلاف في وجهات النظر حول تفسير أي بند من بنود هذه الاتفاقية أو تنفيذها بالتشاور بين الطرفين ورضاهما.
- 5- حررت هذه الاتفاقية على نسختين أصليتين، احتفظ كل طرف بنسخة ووّقعت بتاريخ ...../...../.....

رئيس الجامعة السورية الخاصة  
أ.د. عبد الرزاق شيخ عيسى

رئيس جامعة الحواش الخاصة  
أ.د. تميم حماد

